



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

قرار وزاري

رقم (١٨٤) بتاريخ ٤٠/٤/٢٠١٤

بشأن إنشاء مهنة (الملابس الجاهزة) بنظام التعليم والتدريب المزدوج
نظام ثلاث سنوات" كنصول ملحقة على مدرسة المرج الثانوية الصناعية بنات

محافظة القاهرة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨
وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

وعلى قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية
الفنية بجميع نوعياتها بقرار وزاري،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٢) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم
التقييم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام السنوات الثلاث (جميع المهن)،
وببناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور / رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات،
وتحقيقاً للصالح العام.


مقدمة

مادة (١):

تنشأ مهنة (الملابس الجاهزة) بنظام التعليم والتدريب المزدوج "نظام ثلاث سنوات" كنصول
ملحقة بمدرسة المرج الثانوية الصناعية بنات التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة
ونذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤.

مادة (٢):

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات ويمنح الطالب الناجحون في نهاية الصف
الثالث "ببلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج" ويحدد فيه اسم التخصص.





جمهورية مصر العربية

وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

٢٠١٤ / ٤ / التاريخ

-٤-

تابع القرار رقم (١٨٤) بتاريخ ٢٠١٤ / ٤ / ٢٠

مادة (٣):

يسرى على طلاب المدرسة المشار إليها ذات نظم التعليمية والإدارية ونظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم الساري على مدارس التعليم والتدريب المزدوج.

مادة (٤):

على جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمد سود أبو النصر)

